

إلى السيدات والسادة رؤساء رابطات كرة القدم

المنشور رقم 61 المؤرخ في 21 أوت 2025 والمتعلق تذكير بالمنشور 1843 للاتحاد الدولي لكرة القدم

حتى لا تقع الأندية تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في القوانين، لا سيما المنشور رقم 1843 المؤرخ في 28 أبريل 2023 الصادر عن الاتحاد الدولي لكرة القدم، فإن الأندية الموجودة تحت طائلة "عقوبة المنع من تسجيل اللاعبين" بسبب قضايا الغرفة الوطنية لفض النزاعات، لجنة القوانين الأساسية وأنظمة اللاعبين، والمحكمة الجزائرية لتسوية النزاعات الرياضية أو نفس الهيئات دوليا، تكون ممنوعة من تسجيل اللاعبين الجدد، في كل الأصناف (أقل من 16 سنة، أقل من 17، أقل من 18 سنة، أقل من 20 سنة، والأكابر)، ولا يسمح لهذه الأندية سوى بتسجيل اللاعبين في فئة أقل من 15 سنة وما دونها.

ولا يحق للنادي المعاقب الاستفادة من تسجيل سوى إجازات لاعبيه المرتبطين بعقود احترافية مازالت سارية المفعول، يعود تسجيلها الى فترة ما قبل صدور قرار المنع. علما أن إعادة تسجيل لاعبي نفس الفريق الذي يحملون وضعية لاعب "هواة" حتى في الأصناف الشبانية يبقى ممنوعا في حالة وقوع النادي تحت طائلة العقوبة.

وبالتالي يكون مطلوبا من كل الأندية الواقعة تحت طائلة عقوبة المنع من تسجيل اللاعبين تسوية القضايا التي كانت سببا في العقوبة أو الاتفاق الودي مكتوب مع الدائنين، تفاديا للوقوع تحت طائلة المنشور 53 الخاص ببطولات الشبان وتنفاذي خصم نقطة في كل مرة من رصيد أكابر النادي، في حال عدم لعب ما مجموعه 03 مباريات في الشبان لعدم تسجيل الإجازات.

وكتوصية، يجب على الأندية احترام واجباتها التعاقدية إزاء اللاعبين، المدربين و فيما بين الأندية، و السعي في حالة الاختلاف إلى حل النزاع بطريقة ودية وفق اتفاق كتابي بين الأطراف المعنية.

و في حال الانسداد و اللجوء إلى هيئات التقاضي (الغرفة الوطنية لفض النزاعات، لجنة القوانين الأساسية وأنظمة اللاعبين، والمحكمة الجزائرية لتسوية النزاعات الرياضية أو نفس الهيئات دوليا) طبقا لما تنص عليه اللوائح الرياضية، يجب السهر على تقديم الدفوع و المذكرات الجوابية و كل وسائل الإثبات المتوفرة.

و تجدون مرفقا للتذكير، المنشور رقم 1843 المؤرخ في 28 أبريل 2023 الصادر عن الاتحاد الدولي لكرة القدم.

الأمين العام للإتحاد الجزائري لكرة القدم

ندير بوزناد



نسخة إلى :

- قسم التنسيق مع الأعضاء
- قسم الشؤون القانونية